رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

66 هل يجوز لبس الثوب للرجال فوق نصف الساق أو عظمة الساق؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل انا انا شاب البس ثوبي فوق نصف الساق بقليل اي عند عضلة الساق يقول البس ثوبي فوق نصف الساق بقليل. اي عند عضلة الساق. وقد تكلم معي كثير من الناس وقالوا ان هذا الثوب فيه شهرة وشذوذ عن - 00:00:00

الناس والواجب ان تكون وسط وسط تلفت الانظار عليك فما هي السنة في ذلك الواجب ان تلبس اللبس الذي لا يكون في الشهرة. لبس قومك واهل بيتك واهل بلدك ولا بأس ان يكون لنا فساق واذا كان هذا شهرة عنده انزلوا - 00:00:17

خلف مثلهم الى كعبين ولا ينزل عن كعبين. يلفت النظر او يسبب الكلام دعه فلك ان تلبسها الى نصف الساق والى تعب. ولا يلزمها تعمل. لقوله صلى الله عليه وسلم ما اسفل من كعبين من الجزر فهو في النار - 00:00:38

فيكون ثوبك وبسطك وقميصك ازارة مما بين النصف الساق اذا تعاني الشيء اللي يكون فيه شهرة او المهم - 00:00:54